

٢ - **تطلب إلى جميع الحكومات والمؤسسات الحكومية الدولية والمتعددة الأطراف والجهات المعنية الأخرى اتخاذ الخطوات المناسبة لضمان التحضير للمؤتمر تحضيراً كافياً، والمشاركة بصورة فعّالة في الاجتماعين التحضيريين المذكورين أعلاه، فضلاً عن المؤتمر نفسه :**

٣ - **تطلب إلى جميع الأجهزة والمؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن تقدم، قبل الاجتماع التحضيري الأول، تقارير تتضمن استعراضاً لتنفيذ برنامج العمل الجديد الكبير للثانينات لصالح أقل البلدان نمواً^(٢٤) في ميادين اختصاصها، ومقترحات لاتخاذ المزيد من الإجراءات وذلك كمساهمة في الأعمال التحضيرية للمؤتمر :**

٤ - **تخطط علماً بالخطوات التي يتخذها الأمين العام للأمم المتحدة، بمساعدة المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي والأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وتحثهم على ضمان التعبئة والتنسيق الكاملين لجميع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة في الأعمال التحضيرية للمؤتمر :**

٥ - **تخطط علماً مع التقدير بالمقرر ٣٠/٨٨ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً، الذي اعتمده مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ١ تموز/يوليه ١٩٨٨^(٢٥)، والذي طلب إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يقوم، بالتشاور الوثيق مع الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بمساعدة أقل البلدان نمواً للتأكد من أنها قادرة على الاشتراك على نحو كامل في الأعمال التحضيرية للمؤتمر، بما في ذلك الاجتماعات التحضيرية، وفي المؤتمر ذاته :**

٦ - **تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن حالة الأعمال التحضيرية للمؤتمر.**

الجلسة العامة ٨٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٨٧/٤٣ - مؤتمر دولي معني بالنقد والتمويل

إن الجمعية العامة،

إذ تخطط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن القضايا النقدية الدولية الراهنة^(٢٥)،

وحكم محكمة العدل الدولية المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٦^(٢٦)، وتطلب مرة أخرى إلغاء تلك التدابير على الفور :

٢ - **تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.**

الجلسة العامة ٨٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٨٦/٤٣ - مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٧٧/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، الذي قررت فيه عقد مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً على مستوى رفيع في باريس في أيلول/سبتمبر من عام ١٩٩٠،

وإذ تشير أيضاً إلى أنها قررت عقد دورة واحدة لاجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان المانحة ومؤسسات المساعدة المالية والتقنية الثانية المتعددة الأطراف مع ممثلي أقل البلدان نمواً في أوائل عام ١٩٨٩، تعقبها دورة واحدة للفرق الحكومية الدولي المعني بأقل البلدان نمواً، بصفته اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً، في أوائل عام ١٩٩٠ بغية التحضير للمؤتمر،

وإذ تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يحصل، وفق ما جرى العمل به في الماضي، على موارد خارجة عن الميزانية لضمان مشاركة ممثلي أقل البلدان نمواً مشاركة فعّالة عن طريق توفير الموارد اللازمة لتمويل نفقات سفر ممثلين اثنين على الأقل من كل بلد من أقل البلدان نمواً لحضور الاجتماعين التحضيريين،

وإذ تخطط علماً بتقرير الأمين العام عن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً^(٢٦)،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار التدهور في الحالة الاجتماعية - الاقتصادية العامة لأقل البلدان نمواً،

١ - **تؤكد على الأهمية الحاسمة للتحضير الملانم لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً، على أن تؤخذ في الاعتبار الأولويات التي ستعرضها أقل البلدان نمواً نفسها :**

(٢٢) انظر: الأسطة العسكرية وسبه العسكرية في نيكاراغوا وضدها
١. مصادر عن ضد الولايات المتحدة الأمريكية ()، الأساس، الحكم، تقارير محكمة
العدل الدولية، ١٩٨٦، الصفحة ١٤ (من النص لاكتري) .
(٢٣) A/43 698

(٢٤) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٨٨،
الملحق رقم ٩ (E/1988/19)، المرفق الأول .
(٢٥) Corr. 1 و A/43/749

وتحت الحكومات المعنية على تنفيذ الأحكام الواردة في قرار المجلس ٣٥٨ (د - ٣٥) المؤرخ في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨^(٣٢) تنفيذاً كاملاً :

٣ - تحت جميع الحكومات ، مع مراعاة مساهماتها المعنية ، بما يتكافأ مع أهميتها الاقتصادية ، والتزاماتها كما تجسد في الوثيقة الختامية^(٣٧) ، على تنفيذ السياسات والتدابير المنفق عليها في تلك الوثيقة تنفيذاً كاملاً وعاجلاً ، من خلال مواصلة العمل منفردة ومجموعة ، وفي المنظمات الدولية المختصة ، سعياً إلى تحقيق هدف تنشيط التنمية والنمو والتجارة الدولية :

٤ - تطلب إلى المجلس أن يقي ، وفقاً لولايته ، تنفيذ الأحكام ذات الصلة من الوثيقة الختامية قيد الاستعراض :

٥ - ترحب بمساهمة المجلس في المناقشات الحكومية الدولية بشأن ترابط القضايا والسياسات الاقتصادية ، ولاسيما في مجالات التجارة والنقد والمالية والديون والسلع الأساسية والتنمية باعتبارها مجالات مترابطة ، وتلاحظ الجهود التي تبذل حالياً من أجل تعزيز نتيجة مناقشات المجلس بشأن الترابط ، وتعزيز الروابط الموضوعية مع المناقشات الأخرى المتعلقة بمسائل ذات صلة في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وغيره من المنظمات :

٦ - تؤكد أهمية استجابة جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف بصورة إيجابية لمصالح وشواغل جميع الأطراف المشتركة فيها ، كما تحدت في أهدافها ، وتعزيزها للنمو والتنمية ، ولاسيما في البلدان النامية :

٧ - تدعو المجلس إلى أن يواصل متابعته عن كثب للتطورات والقضايا في جولة أوروغواي التي تهم البلدان النامية بصفة خاصة :

٨ - تلاحظ أنه طُلب إلى المجلس إجراء استعراض ودراسة متعمقة للتطورات في نظام التجارة الدولية ، وأن يوسع عند القيام بذلك ، ومع احترام مبدأي معاملة الدولة الأكثر رعاية وعدم التمييز ، أن يتقدم بتوصيات بشأن المبادئ والسياسات المتعلقة بالتجارة الدولية وأن يقدم اقتراحات بشأن تعزيز وتحسين نظام التجارة ، بغية إضفاء طابع أكثر شمولاً ودينامية عليه ، وجعله أكثر استجابة لاحتياجات البلدان النامية وأكثر دعماً لتعجيل النمو الاقتصادي والتنمية ، لا سيما في البلدان النامية :

٩ - تلاحظ أيضاً السريان الوشيك للاتفاق المنشئ للصندوق المشترك للسلع الأساسية^(٣٣) ، وتدعو الدول التي صدقت على الاتفاق إلى أن تقوم ، بدعم نشط من أمانة مؤتمر

تطلب إلى الأمين العام أن يواصل رصد الحالة النقدية الدولية وأن يعد نسخة مستكملة من تقريره عنها لتقديمها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، وأن يقدم معلومات مستكملة عما تقدمت به في السنوات الأخيرة حكومات وأشخاص بارزون ومنظمات من مقترحات لعقد مؤتمر دولي بشأن القضايا النقدية .

الجلسة العامة ٨٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٨٨/٤٣ - تقرير مجلس التجارة والتنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤ ، بصيغته المعدلة^(٣٦) ، بشأن إنشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وإلى الوثيقة الختامية التي اعتمدها المؤتمر في دورته السابعة المعقودة في جنيف في الفترة من ٩ تموز/يوليه إلى ٣ آب/أغسطس ١٩٨٧^(٣٧) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٧٥/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ بشأن الدورة السابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،

وإذ تلاحظ أن « تقرير التجارة والتنمية لعام ١٩٨٨ »^(٣٨) ، قد أسهم إسهاماً بناءً في نظر مجلس التجارة والتنمية في الجزء الأول من دورته الخامسة والثلاثين في الترابط بين مشاكل التجارة وتمويل التنمية والنظام النقدي الدولي ، وكذلك في نظر المجلس في مشاكل الديون والتنمية لدى البلدان النامية ،

١ - تحيط علماً بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن الجزء الثاني من دورته الرابعة والثلاثين^(٣٩) ، والجزء الأول من دورته الخامسة والثلاثين^(٤٠) :

٢ - ترحب باستعراض تنفيذ المبادئ التوجيهية الواردة في مرفق قرار المجلس ٢٢٢ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠^(٤١) الذي أجراه المجلس في دورته الخامسة والثلاثين ،

(٢٦) انظر القرارات ٢٩٠٤ (د - ٢٧) ، و ٢/٣١ الف و ب ، و ٣/٣٤ .

(٢٧) انظر : TD/350 .

(٢٨) مسودات الأمم المتحدة ، رقم البيع D 8 II 88 ، والصوب .

(٢٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ،

الملحق رقم ١٥ (A/43/15) ، المجلد الأول .

(٣٠) المرجع نفسه ، المجلد الثاني .

(٣١) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥

(A/35/15) ، المجلد الثاني ، المرفق الأول .

(٣٢) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٥

(A/43/15) ، المجلد الثاني ، الفرع الثاني - الف .

(٣٣) مسودات الأمم المتحدة ، رقم البيع D 8 II 88 ، A .